المطلب الثاني: التطورات السياسية بعد اعلان دستور ١٩٨٢.

أولاً: إصدار دستور ١٩٨٢:

لعل أهم خطوة اتخذها قادة الانقلاب لعودة الديمقراطية والحكم المدني هي تأسيس الجمعية التأسيسية والتي كانت من أبرز مهامها هو إصدار دستور جديد على أن يكون ملتزماً بمبادئ أتاتورك والعمل على وضع قانون لتنظيم الأحزاب السياسية الجديدة [٣]،وانتهى المجلس الدستوري من مناقشة مشروع الدستور في نهاية أيلول ١٩٨٢ وأقدم على تسليمه إلى مجلس الأمن القومي مع التعديلات وفي ١٨ تشرين الأول ١٩٨٢ صادق مجلس الأمن القومي على مشروع الدستور بالقانون رقم(٢٧٠٩)[٤]، وفي ٧ تشرين الثاني ١٩٨٢ تم التصويت على الدستور باستفتاء عام وجرى نشره في الجريدة الرسمية في ٢٠ تشرين الثاني عام ١٩٨٢[٥]، ويتألف الدستور من مقدمة و(٧) أجزاء تتضمن ١٧٧ مادة و(١٦) مادة موقته ،وأفردت المقدمة مبادئ الدستور ومنطلقاته لاسيما في الحفاظ على سلامة الدولة والأمة التركية والقومية والعلمانية وعدم السماح بتدخل المشاعر الدينية في أعمال الدولة والسياسة[٦]، فالجزء الأول من الدستور يتناول المبادئ العامة وتمثله شكل الدولة والمميزات العامة للجمهورية، أما الجزء الثاني فيتضمن حقوق الأفراد الأساسية وواجباتهم تجاه المجتمع والامة[٧]، أما الجزء الثالث من الدستور فتخصص بالهيئات الرئيسية للجمهورية، إذ أدخل نظام برلماني ذي

---

(١) وصال نجيب عارف العزاوي، المؤسسة العسكرية التركية دراسة في الدور السياسي للمؤسسة العسكرية التركية، مصدر سبق ذكره، ص١١١.

(٢) أحمد نوري ألنعيمي، تركيا وحلف شمال الاطلس، مصدر سبق ذكره، ص٣١٧.

(٣) رواء زكي يونس الطويل وصال نجيب العزاوي، تركيا دراسات في السياسة والاقتصاد،(الموصل: مركز الدراسات التركية، جامعة الموصل، ٢٠٠٢)، ص٢٣.

(٤) فلاديمير ايفانوفيتش دانيلوف، مصدر سبق ذكره، ص٤٢٩.

(٥) وصال نجيب عارف العزاوي، بنية نظام السياسي التركي، مصدر سبق ذكره، ص٣.

(٦) فلاديمير ايفانوفيتش دانيلوف، المصدر السابق، ص٤٢٩.

(٧) هزبر حسن شالوخ العنبكي، التطورات الدستورية في تركيا وأثرها في السياسة الداخلية، مصدر سبق ذكره، ص٢٧٥.

مجلس واحد[١]،أما الجزء الرابع فيتعلق بالنصوص المتعلقة بالقضايا المالية والاقتصادية، وقد ضّم هذا القسم المواد (١٦١ إلى ١٧٣) ، وتضمن الجزء الخامس من الدستور، الابقاء على تلك القوانين التي حددت في أوقات مختلفة[٢]، والجزء السادس من الدستور في مواد ذات طبيعة انتقالية موقتة إذ تشير هذه المواد إلى تصديق الدستور في مجرى الاستفتاء و يعني في الوقت ذاته امتلاك رئيس مجلس الأمن القومي صلاحيات رئيس الجمهورية لمدة سبع سنوات وبهذا الشكل اصبح كنعان أفرن في ٧ تشرين الثاني ١٩٨٢ رئيساً للجمهورية[٣]، وتضمن الجزء السابع عدداً من النصوص التي احتوت على عملية تعديل الدستور وموقع كل المقدمة وعناوين الأقسام والمواد التي تضمنها الدستور[٤].

ثانيا:أبرز انجازات دستور ١٩٨٢:

يعّد دستور ١٩٨٢ دستوراً قوياً ذات مفاصل محكمة من حيث التنظيم والتوقيت والسيطرة ،وقد اشتمل على ميزة مهمة وهي أن رئيس الجمهورية أصبح له تحكم وسيطرة أقوى، وقد نص الدستور بأن يكون رئيس الجمهورية مستقلا وغير مرتبط بأي حزب، والدليل على ذلك هو خطاب كنعان أفرن الذي جاء فيه: " أن الحكومة بعد اليوم تتشكل بالتوافق بين عدة أحزاب لكي نضمن التوافق والعدالة بين فئات الشعب"[٥]، ومن أبرز منجزات دستور ١٩٨٢ بشأن منصب رئيس الجمهورية هي إمكانية الترشيح لرئاسة الجمهورية من خارج البرلمان حسب المادة(١٠١) ،مما أعطى المجال بشكل مباشر أمام ترشيح العسكريين لهذا المنصب، وهو بهذا خالف دستور ١٩٦١ في المادة(٩٥) بأن يكون المرشح لرئاسة الجمهورية من أعضاء البرلمان أو مجلس الشيوخ[٦]، وأعطى الدستور للمؤسسة العسكرية امكانية كبيرة للتدخل في الحياة السياسية من خلال وجودها في لجنة الأمن القومي ومن خلال السكرتارية المنبثقة منها[٧]، وفي مجال تعزيز النفوذ العسكري داخل الحياة

---

(١) فلاديمير ايفانوفيتش دانيلوف، مصدر سبق ذكره، ص٤٣١.

(٢) كوثر طه ياسين، مصدر سبق ذكره، ص١٠٦.

(٣) فلاديمير ايفانوفيتش دانيلوف، مصدر سبق ذكره، ص٤٣٤ ولمزيد من المعلومات ينظر إريك زوركر، مصدر سبق ذكره، ص٤٠٢.

(٤) هزبر حسن شالوخ، التطورات الدستورية في تركيا وأثرها في السياسة الداخلية، مصدر سبق ذكره، ص٢٧٥.

(5)MEHMET FATIH CAMGOZ, YRD DOC DR FETHI KILIC ; (BOIU; ABANT izzet BAYSAL UNIVERSITESI SOSYAL Balmier ENSTITUSU kamu yon ETIMIANA BILIMDALI, 1982 ANAYASASINA Gore cumhuaskanive CUMHURBBASKA ninin KONUMUNA IL ISKIN HUKUMET SISTEMI TARTISMALARL 2010), taget 1.

(٦) طارق عبد الجليل والعسكر والدستور في تركيا :من القبضة الحديدية إلى دستور بلا عسكر، مصدر سبق ذكره، ص٩٩.

(٧) سناء عبد الله عزيز الطائي، علاقة حزب العدالة والتنمية بالمؤسسة العسكرية التركية العدد٦ قسم الدراسات الاجتماعية والاقتصادية، الملف(١٨) ،(الموصل: مركز الدراسات الاقليمية ، جامعة الموصل، بلا)، ص١٤١.

السياسية فكان النص على تشكيل الأمانة العامة لمجلس الأمن القومي كما أوضح القانون المنظم لها وجوب أن يتولى أمانتها فريق أول ترشحه رئاسة الأركان العامة، ومن أبرز مهامها تنظيم شؤون تركيا ومسؤوليتها في حماية المبادئ الكمالية[١].

لقد أوضحنا مسبقاً بأن الجزء الثالث من الدستور يتضمن السلطات الاساسية للجمهورية التركية المتمثلة في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية وبما أنه نظام برلماني يعتمد على أساس الفصل ما بين السلطات لذلك سنتناول كل سلطة على حده:

ثالثا : السلطة التشريعية: تتألف من المجلس الوطني التركي الكبير وتمارس صلاحية التشريع وفقاً للمادة (٧) من الدستور، وهي صلاحية لا تفوض، وتتألف من (٥٥٠) عضواً ينتخبون كل أربع اعوام[٢]، وتتألف من مجلس واحد هو المجلس الوطني التركي الكبير، وبعد الغاء نظام المجلسين المعمول به وفقاً لدستور ١٩٦١[٣]، كان المجلس يتكون من ٤٠٠ نائب ثم زيد العدد إلى ٤٥٠ نائباً بموجب تعديل دستوري عام ١٩٨٧ ثم أصبح ٥٥٠ نائباً على إثر انتخابات ١٩٩٥ البرلمانية وحدد العضوية بـ(٥) سنوات[٤].

ومن أبرز مهام المجلس الوطني التركي الكبير:

١-سنّ القوانين وتعديلها والغاؤها[٥].

٢-الإشراف على مجلس الوزراء.

٣-الترخيص لمجلس الوزراء بإصدار مراسيم حكومية لها قوة القانون بشأن أمور معينة.

٤-انتخاب رئيس الجمهوري[٦].

٥-مناقشة الميزانية العامة للدولة وإقرارها.

ويتم عقد جلسات الجمعية الوطنية الكبرى في اليوم الأول من شهر تشرين الأول من كل عام ويجوز أن تحصل الجمعية الوطنية الكبرى على عطلة لمدة أقصاها ثلاثة أشهر في السنة التشريعية، واثناء عدم انعقادها

---

(١) طارق عبد الجليل، الجيش والسياسة تفكيك القبضة الحديدة، في مجموعة باحثين، مصدر سبق ذكره، ص٧٣.

(٢) علي حسن باكير، تركيا ، مصدر سبق ذكره ،ص٢٨.

(٣) وليد رضوان، تركيا بين العلمانية والاسلام في القرن العشرين مصدر سبق ذكره، ص٢١٠.

(٤)جلال عبد الله معوض، صناعة القرار في تركيا والعلاقات العربية -التركية ط١،(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ١٩٩٨)، ص١٥-١٦.

(٥) رنا عبد العزيز الخماش، مصدر سبق ذكره، ص٦٩.

(٦) جلال عبدالله معوض ،المصدر السابق ، ص١٥-١٦.

أو عطلتها يجوز لرئيس الجمعية أن يدعو إلى الانعقاد[١]، وأن للمجلس بموجب المادة(٨٤) من الدستور سلطة التصويت على إنهاء إسقاط عضوية النواب المنشقين عن أحزابهم في حالة انضمامهم إلى أحزاب أخرى[٢]، ويتمتع النائب بحصانة إذ لا يوجه اللوم ضدّ أي عضو أو أستجوابه أو القاء القبض عليه من الأجهزة الأمنية بسبب الآراء التي عبر عنها[٣]، أما فيما يخص شروط العضوية في المجلس الوطني التركي الكبير فإن المادة(٧٦) من الدستور نصت على أن لكل مواطن تركي بلغ من العمر(٣٠) سنة له الحق في ترشيح نفسه لعضوية المجلس الوطني التركي الكبير[٤]، وتجرى انتخابات الجمعية الوطنية الكبرى كل أربع سنوات ،ويجوز للجمعية أن تقرر إجراء انتخابات جديدة قبل انقضاء تلك المدة [٥].

رابعا: السلطة التنفيذية : تتكون السلطة التنفيذية في الجمهورية التركية من:

أولاً : رئيس الجمهورية: يتم انتخاب رئيس الجمهورية من الشعب من بين أعضاء الجمعية الوطنية الذين تتجاوز اعمارهم (٤٠) سنة، وقد يكونون قد أكملوا تعليماً عالياً أومن بين المواطنين الأتراك العاديين الذي يستوفون هذه الشروط ،ويحق لهم أن يكونوا نواباً وينتخب الشخص الذي حصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات[٦]، وبالنسبة لصلاحيات رئيس الجمهورية تقسم إلى:

١-**الصلاحيات المتعلقة بالسلطة التشريعية** : فهي القاء الخطاب الافتتاحي في الجمعية الوطنية الكبرى في اليوم من السنة التشريعية، ودعوة الجمعية للانعقاد عند الضرورة، وإصدار القوانين وأعاده القوانين إلى الجمعية الوطنية، والدعوة إلى إجراء استفتاء على التشريعات المتعلقة بتعديل الدستور ودعوة المحكمة الدستورية إلى الغاء القرارات التي لها قوة القانون*[٧].

---

(١) رنا عبد العزيز الخماش، مصدر سبق ذكره، ص٧٠.

(٢) جلال عبد الله معوض ، مصدر سبق ذكره، ص١٧.

(٣) هزبر حسن شالوخ العنبكي، التطورات الدستورية في تركيا واثرها في الحياة السياسية ، مصدر سبق ذكره، ص٢٨٤.

(٤) كوثر طه ياسين، مصدر سبق ذكره، ص١٠٨.

(٥) دستور تركيا الصادر لعام ١٩٨٢، " تحديث مشروع الدساتير المقارنة، ترجمة المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، المادة (٧٧) من الدستور ، ص٢٩.

*لقد استخدم كنعان أفرن هذا الحق في بداية عام ١٩٨٩ عندما أعترض على قانون اصدره البرلمان في كانون الاول ١٩٨٨ للسماح بارتداء الحجاب في الجامعات على أساس تعارضه مع الدستور والعلمانية واصلاحات أتاتورك وقررت المحكمة الدستورية في١٩٨٩/٣/٧ الغاء هذا القانون، جلال عبد الله معوض، المصدر السابق ص١٨.

(٦) رنا عبد العزيز الخماش، المصدر السابق، ص٧٠ ولمزيد من المعلومات ينظر نص المادة(١٠٢) من الدستور التركي حول طريقة انتخاب رئيس الجمهورية ،المصدر السابق، ص٣٧.

(٧) رنا عبد العزيز الخماش، المصدر السابق ،ص ٧١ ولمزيد من المعلومات ينظر وصال نجيب عارف العزاوي، بنية النظام السياسي التركي، مصدر سبق ذكره ،ص٩،وايضاً ينظر هزبر حسن شالوخ، التطورات الدستورية، المصدر السابق ص٢٩٠.

٢-**الصلاحيات المتعلقة بالسلطة التنفيذية**: تعيين رئيس الوزراء والوزراء المقترحين من قبله، وإيفاد الممثلين الدبلوماسيين لتركيا وقبول نظرائهم الأجانب ،والمصادقة على الاتفاقيات الدولية ،وترؤس مجلس الأمن القومي ومجلس الوزراء ويحق في الحالات التي يراها ضرورية دعوة المجلس الوطني التركي إلى الانعقاد[١].

٣-**الصلاحيات المتعلقة بالسلطة القضائية**: تعيين أعضاء المحكمة الدستورية وربع أعضاء مجلس الدولة[٢]، وتعيين المدعي العام ونائب المدعي العام لمحكمة الاستئناف العليا وأعضاء محكمة الاستئناف العليا العسكرية وأعضاء المحكمة الإدارية العسكرية العليا وأعضاء مجلس الأعلى للقضاء والمدعيين العامين[٣].

ثانياً : **مجلس الوزراء**: يعدّ مجلس الوزراء السلطة التنفيذية الثانية بعد رئيس الجمهورية ويتحمل مجلس الوزراء المسؤولية السياسية أمام البرلمان[٤]،يتكون من رئيس الوزراء والوزراء ويعين رئيس الجمهورية رئيس الوزراء من بين أعضاء الجمعية الوطنية الكبرى[٥]، بينما يتم اختيار الوزراء من قبل رئيس الوزراء وبعد ذلك يعرض قائمة بأسمائهم على رئيس الجمهورية[٦]، وكل وزير مسؤول أمام رئيس الوزراء ولرئيس الجمهورية أن يقيل الوزراء بناء على اقتراح من رئيس الوزراء[٧]، ويجوز لمجلس الوزراء أن يصدر لوائح تحكم طريقة تنفيذ القوانين شرط أن لا تكون تلك اللوائح متعارضة مع القوانين ويتم اقتراح رئيس هيئة الأركان العامة ليتم تعينه من قبل رئيس الجمهورية[٨].

رابعاً: **مجلس الأمن القومي**: جهاز دستوري يتألف من رئيس الوزراء ورئيس هيئة الأركان العامة ووزراء الدفاع الداخلية والخارجية وقادة القوات البرية والبحرية والجوية وقائد قوات الجندرمة (الدرك) تحت رئاسة رئيس الجمهورية[٩]، يتكون من ٩ أعضاء :خمسة منهم عسكرين وأربعة مدنين وفقاً لأحكام المادة(١١٨) من

---

(١) علي حسن باكير، مصدر سبق ذكره، ص٢٩ ولمزيد من المعلومات ينظر نص المادة (١٠٤) من الدستور التركي، ص٣٨-٣٩.

(٢) رنا عبد العزيز الخماش، مصدر سبق ذكره ، ص٧٢.

(٣) كوثر طه ياسين، مصدر سبق ذكره، ص١٢١ ولمزيد من المعلومات ينظر وصال نجيب عارف العزاوي، بنيه النظام السياسي، مصدر سبق ذكره ص٩.

(٤) جلال عبد الله معوض ،مصدر سبق ذكره، ص١٩.

(٥) رنا عبد العزيز الخماش، المصدر السابق، ص٧٢.

(٦) جلال عبد الله معوض، المصدر السابق، ، ص١٩.

(٧) الدستور التركي، مصدر سبق ذكره، المادة ١٠٩، ص٤٠.

(٨) رنا عبد العزيز الخماش، المصدر السابق، ص٧٣

(٩) علي حسن باكير، المصدر السابق، ص٣٠.

الدستور[١]، ويعرض مجلس الأمن القومي على مجلس الوزراء آرأءه بشأن القرارات الاستشارية التي تتخذ وتشكيل سياسة الأمن القومي الخاصة بالدولة [٢]، ويعقد جلساته الاعتيادية مرة كل شهر ويترأسه رئيس الجمهورية وفي حالة غياب رئيس الجمهورية ينوب عنه رئيس الوزراء[٣].

خامساً: السلطة القضائية: تمارس مهاما بصورة مستقلة وبما يتماشى مع الدستور والقانون ومن أجل تأكيد هذه الاستقلالية ضمن الدستور حق استمرارهم في ممارسة وظائفهم بحيث لا يجوز نقلهم أو إعفائهم وتجريرهم من مرتباتهم أو إحالتهم على التقاعد[٤].

المطلب الثالث : المتغيرات السياسية للمدة من ١٩٨٣ وحتى انقلاب ١٩٩٧:

أولاً: قانون الأحزاب السياسية وانتخابات ١٩٨٣:

بعد حلّ الأحزاب السياسية جميعها على أثر انقلاب ١٩٨٠ صدر قانون الأحزاب السياسية في ٢٤ نيسان ١٩٨٣[٥]، وقانون الانتخابات في ١٣ حزيران ١٩٨٣[٦]، وقد حدد قانون الأحزاب السياسية مجموعة من الضوابط كمحدد للعمل السياسي أبرزها[٧]:

١-على كل حزب يتم تشكيله أن تكون لديه قائمة بثلاثين عضواً على الاقل وعلى كل واحد من هؤلاء استحصال موافقة وزير الداخلية.

٢-تضمن قانون الأحزاب الجديد مادة شرطية أعطت لمجلس الأمن القومي صلاحية التحري والإعلان عن عدم صلاحية الاحزاب جميعها.

وأجاز قانون الأحزاب لثلاثة أحزاب فقط وهي:

---

(١) كوثر طه ياسين، مصدر سبق ذكره، ص١٢٦-١٢٧.

(٢) رنا عبد العزيز الخماش، مصدر سبق ذكره، ص٧٣.

(٣) كوثر طه ياسين، المصدر السابق، ص١٢٧.

(٤) هزبر حسن شالوج العنبكي، التطورات الدستورية في تركيا وأثرها في السياسة الداخلية ، مصدر سبق ذكره، ص٣٠١، ولمزيد من المعلومات ينظر نص المادة ١٣٨ و ١٣٩ من الدستور التركي، ص٥٠.

(٥) إبراهيم خليل أحمد، مصدر سبق ذكره، ص١٨٥.

(٦) كمال السعيد حبيب، مصدر سبق ذكره، ص٢١٣.

(٧) أحمد نوري النعيمي، الحركة الاسلامية في تركيا ،(بغداد: مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، ٢٠٠٢)، ص٢٩، ولمزيد من المعلومات ينظر عبد العزيز محمد عوض ،مصدر سبق ذكره، ص٧٢.

أولاً: الحزب الديمقراطي الوطني: تأسس في ١٦ أيار ١٩٨٣ بزعامة (طوركوت صوك الب) في الانتخابات العامة التي أجريت عام ١٩٨٣ حصل على ١٧,٧٥% من الأصوات[١]، وهو حزب يميني مؤيد للسلطة العسكرية[٢].

ثانياً: الحزب الشعبي: تأسس في ١٩ أيار ١٩٨٣ بزعامة نجدت كَالب ومنذ بداية عام ١٩٨٥ انتقلت زعامته إلى (أيدن كوفن كوركان) ويطرح نفسه بوصفه تنظيماً ليسار الوسط[٣]، وفي الانتخابات العامة فقد حصل على ٢١٧ مقعداً أي بنسبة ٢٩,٢٥% من الاصوات[٤].

ثالثاً: حزب الوطن الام: تأسس في أيار ١٩٨٣ بزعامة الاقتصادي تورغوت أوزال* الذي استقال من منصبه كمساعد الوزراء في ١٤ تموز ١٩٨٢ وهو حزب يستهدف احتلال مكانة حزب العدالة الذي تزعمه سليمان ديميريل في السبعينيات .

كما سمح بتأسيس ثلاثة احزاب[٥]، وهي حزب الشعبي الديمقراطي وحزب الطريق الصحيح وحزب الرفاه.

جرت في تشرين الثاني نوفمبر عام ١٩٨٧ انتخابات عامه و فاز حزب الوطن الأم وحصل على ٣٦ من الأصوات و(٢٩٢) مقعداً في المجلس، يليه حزب الشعب الجمهوري الديمقراطي الاجتماعي بـ(٩٩)، مقعداً، ثم جاء حزب الطريق الصحيح في المرتبة الثالثة و حصل على (٥٩) مقعداً ،بينما حصل حزب اليسار الديمقراطي على ٨,٧% من الأصوات[٦].

---

[١] هزبر حسن شالوخ العنبكي، التطورات الدستورية في تركيا وأثرها في السياسة الداخلية، مصدر سبق ذكره، ص٣٢٦.

[٢] عبد العزيز محمد عوض ، مصدر سبق ذكره، ص٨١.

[٣] إبراهيم خليل أحمد وخليل علي مراد، مصدر سبق ذكره ، ص٣٩٢.

[٤] هزبر حسن شالوخ العنبكي، المصدر السابق، ص٣٢٦.

[٥] وصال نجيب عارف العزاوي ، بنية النظام السياسي، مصدر سبق ذكره، ص١٥ ولمزيد من المعلومات ينظر طارق دحروج، الانتخابات التركية: معطيات جديدة ، العدد ١٢٤،(القاهرة: السياسة الدولية، ١٩٩٦،) ،ص١٧٥.

[٦] رواء زكي الطويل ووصال نجيب عارف العزاوي، مصدر سبق ذكره، ص٣١. لمزيد من المعلومات ينظر اندرو فنكل ووليم هيل، السياسة وإجراءاتها في الانتخابات التركية العامة عام ١٩٨٧ ترجمة: حمدي حميد الدوري مراجعة ،عدنان ياسين مصطفى في تركيا المجتمع والدولة ، ط١ ،(بغداد : بيت الحكمة،٢٠٠٢) ،١٤٤

*تورغوت أوزال(١٩٢٧-١٩٩٣) ولد في ملاطيه تخرج من جامعة العلوم التطبيقية في استانبول كمهندس الكتروني درس الاقتصاد في الولايات المتحدة واصبح مستشاراً لسليمان ديميريل عام ١٩٦٥ورئيسا لمؤسسة التخطيط للدولة عام ١٩٦٧ وذهب للعمل بعد الانقلاب ١٩٧١ في البنك الدولي في واشنطن عين في الحكومة من قبل سليمان ديميريل عام ١٩٧٩ عين رئيسا للوزراء في السنوات(١٩٨٠-١٩٨٢) ثامن رئيس للجمهورية منذ عام١٩٨٩، إريك زوركر، مصدر سبق ذكره،ص٥٢٤.

أما الانتخابات الثالثة التي جرت في(٢٠) تشرين الأول ١٩٩١، ومثلت بداية عودة التيار الاسلامي ممثلاً بحزب الرفاه ،إذ تمكن حزب الرفاه من دخول المجلس الوطني التركي الكبير والحصول على(٦٢) مقعداً[١]، ،أما حزب الطريق القويم بزعامة سليمان ديميريل ففاز بـ(١٧٨) مقعداً، و حزب الشعب الاجتماعي الديمقراطي بزعامة أردل إينونو حصل على(٨٤) مقعداً[٢].

جرت انتخابات في كانون لأول عام ١٩٩٥ وطرأ تحول واضح لدى الرأي العام التركي لمصلحة التيار الاسلامي ممثلاً بحزب الرفاه على حساب تراجع الأحزاب اليمنية واليسارية[٣]، وذلك لحصوله على(١٥٨) مقعداً وبنسبة أصوات ٢١,٤%، أما حزب الوطن الأم فقد حصل على ١٣٢ مقعداً و١٩,٦% من الأصوات والحزب الديمقراطي حصل على(١٣٥) مقعداً وبنسبة اصوات ١٩,٢% [٤]، فيما حصل حزب اليسار الديمقراطي على ٧٦ مقعداً و١٤,٦% بنسبة من الأصوات، أما الحزب الجمهوري فقد حصل على ٤٩ مقعداً وبنسبة ١٠,٧% من الأصوات[٥].

ثانياً: حزب الرفاه وانقلاب ١٩٩٧

شكّل أربكان حكومته بعد فوزه في انتخابات عام ١٩٩٥ بالتحالف مع حزب الطريق القويم في ٢٩ حزيران عام ١٩٩٦ ،فكان لهذا الحدث آثاره السلبية على النخب العلمانية[٦]، ويعود سبب نجاحه إلى تقديمه حلولاً لمشكلات الاقتصاد التركي ضمن المنظومة الفكرية التي أطلق عليها تسمية النظام العادل، من بينها إلغاء الفائدة الربوية ،تشجيع الأستثمار ،أعادة توزيع الفعاليات الاقتصادية بصورة فعاله[٧]، فضلاً عن منح

---

(١) كوثر طه ياسين ، مصدر سبق ذكره، ص١٥٦.

(٢) إبراهيم خليل أحمد وخليل علي مراد، مصدر سبق ذكره ، ص٣٨٣.

(٣) محمد نورالدين، تركيا في زمن المتحول، مصدر سبق ذكره، ص٦٧.

(4)Metmet Reha Billet –Turkiyede Genelve Yerel Secimlerin siyasal Iletisimve Propaganda Yontemleri AcIsIndan Incelenmesi (1995–2002) (MUGLA ; MUGIA UNIVERRSITESI SOSY Al BILIMLER ENSTITUSU Kamu YonEtimi ANABilim DAL). kaget. 105.

(5)IPId

(٦) جلال ورغي، الحركة الاسلامية التركية معالم التجربة وحدود المنوال في العالم العربي سلسلة اوراق الجزيرة رقم١٧ ،ط١، (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات ،الدار العربية للعلوم ناشرون، ٢٠١٠)، ص٤٩.

(٧) منال سلامة، نجم الدين أربكان مفكر اقتصاديا، مجلة جامعة كركوك، العدد ٢، المجلد ٤، (كركوك: جامعة كركوك كلية التربية للدراسات الانسانية، ٢٠٠٩)، ص٩٧.